الأمم المتحدة

A/RES/72/74

الجمعية العامة

Distr.: General
13 December 2017

الدورة الثانية والسبعون

البند ١٧٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/72/L.10* و *A/72/L.10/Add.1*)]

٧٤/٧٢ – التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤/٣٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ و ٤/٣٨ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٧/٣٩ المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ٤/٤٠ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ و ٣/٤١ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ و ٤/٤٢ المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ و ٢/٤٣ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ و ٨/٤٤ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ و ٩/٤٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ و ١٣/٤٦ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ و ١٨/٤٧ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ و ٢٤/٤٨ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ و ١٥/٤٩ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ و ١٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ و ١٨/٥١ المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ و ٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ و ١٦/٥٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ و ٧/٥٤ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ٩/٥٥ المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ و ٤٧/٥٦ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٤٢/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٨/٥٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ و ٤٩/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١٤/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٤٠/٦٥ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٦٤/٦٧ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣ و ٣١٧/٦٩ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

151217 141217 17-21827 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٣٣٦٩ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ الذي قررت بموجبه دعوة منظمة المؤتمر الإسلامي[١] إلى المشاركة، بصفة مراقب، في دورات وأعمال الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية،

وإذ ترحب بالجهود التي ما برحت منظمة التعاون الإسلامي تضطلع بها بالتنسيق مع الأمم المتحدة في ظل الاحترام الكامل لميثاق الأمم المتحدة لتعزيز دورها في منع نشوب النزاعات وبناء الثقة وحفظ السلام وتسوية النزاعات والإنعاش بعد انتهاء النزاع والوساطة والدبلوماسية الوقائية، في حالات منها حالات النزاع التي تشمل طوائف مسلمة،

وإذ تلاحظ اعتماد مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة التي عقدت في إسطنبول، تركيا في ١٤ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٥ واعتماد مؤتمر القمة الإسلامي في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨ في دورته الحادية عشرة التي عقدت في داكار في ١٣ و ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨ الميثاق المعدل لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى[٢]،

وإذ تضع في اعتبارها رغبة المنظمتين في مواصلة التعاون الوثيق بينهما في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والثقافية والعلمية ومواصلة سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتصلة بالسلام والأمن الدوليين ونزع السلاح وتقرير المصير والترويج لثقافة قوامها السلام عن طريق الحوار والتعاون وإنهاء الاستعمار وحقوق الإنسان الأساسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الإرهاب الدولي،

وإذ تشير إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع الأنشطة المضطلع بها من خلال التعاون الإقليمي لتعزيز مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وإذ تحيط علما في هذا الصدد بعقد جلسة الإحاطة لمجلس الأمن بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦[٣] وكذلك بعقد الاجتماع الرفيع المستوى للمجلس بشأن تعزيز الشراكة التآزرية بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وبالبيان المقدم من رئيس المجلس الذي اعتمد كوثيقة ختامية للاجتماع[٤] والذي أقر فيه المجلس، في جملة أمور، بالإسهام الفعال لمنظمة التعاون الإسلامي في أعمال الأمم المتحدة من أجل تحقيق المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، وشجع أيضا ذلك الإسهام،

وإذ تلاحظ أن الأمين العام نوّه في تقريره بتعزيز التعاون العملي وبناء التكامل بين الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها من ناحية، ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها من ناحية أخرى،

---

(١) في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، غيرت منظمة المؤتمر الإسلامي اسمها ليصبح منظمة التعاون الإسلامي.

(٢) A/71/160-S/2016/621.

(٣) انظر S/PV.7813.

(٤) S/PRST/2013/16، انظر *قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤* (S/INF/69).

وإذ تلاحظ أيضا التقدم الذي يبعث على التفاؤل والذي أحرز في التعاون بين المنظمتين والوكالات والمؤسسات التابعة لكل منهما في المجالات العشرة ذات الأولوية، وفي تحديد مجالات أخرى للتعاون بينهما،

وإذ تلاحظ كذلك أن الأمينين العامين للمنظمتين يلتقيان بانتظام وأن المشاورات التي تجري بين كبار مسؤولي المنظمتين تعزز التعاون بينهما،

واقتناعا منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من ناحية ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها ولجانها الدائمة من ناحية أخرى يسهم في تعزيز مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تحيط علما بنتائج الاجتماع العام لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها، الذي عقد في جنيف في الفترة من ١١ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦، عملا بقرار الجمعية العامة ٣١٧/٦٩، لاستعراض وتقييم مستوى التعاون في ميادين السلام والأمن الدوليين، والعلوم والتكنولوجيا، والتجارة والتنمية، وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة[٥]، وحماية اللاجئين وتقديم المساعدة لهم، وحقوق الإنسان، وتنمية الموارد البشرية، والأمن الغذائي والزراعة، والبيئة، والصحة والسكان، والفنون والحرف، والترويج للتراث، وبأن هذه الاجتماعات باتت تعقد كل سنتين ومن المقرر أن تستضيف منظمة التعاون الإسلامي الاجتماع المقبل في عام ٢٠١٨،

وإذ تنوه باعتزام ممثلي الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي تعزيز التعاون والتفاهم بينهما في المجالات التي هي محل اهتمامهما المشترك، وإذ تلاحظ التزام المنظمتين بالتشجيع على إجراء حوار عالمي من أجل الترويج للتسامح والسلام، وإذ تدعو إلى تعزيز التعاون من أجل تعميق التفاهم بين البلدان والأديان والثقافات والحضارات، مع الاستعانة في هذا الصدد بوسائل شتى منها تحالف الأمم المتحدة للحضارات بوصفه أداة مفيدة للنهوض بهذه الخطة في المحافل الدولية، وإذ ترحب بتعزيز التنفيذ الفعال لقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٦ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١[٦] من أجل مكافحة العنف والتمييز الديني والتعصب على الصعيد العالمي، وبصورة خاصة، في هذا الصدد، بعملية إسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تضع في اعتبارها روح التعاون القوية المتجلية في الاتفاق على مصفوفة من الأنشطة التي سيتم تنفيذها خلال فترة السنتين المقبلة في إطار التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي،

وإذ تشير إلى أن منظمة التعاون الإسلامي لا تزال شريكا هاما للأمم المتحدة في تحقيق السلام والأمن والترويج لثقافة قوامها السلام على الصعيد العالمي، وإذ تلاحظ مختلف القرارات التي توصل إليها الجانبان، بما فيها الاتفاق على مواصلة التعاون في مجالات منع نشوب النزاعات وتسويتها والوساطة وحفظ السلام وبناء السلام والنهوض بأساليب الحكم الرشيد على المستويين الوطني والدولي، ومكافحة الإرهاب الدولي والتطرف ومناهضة التعصب الديني، بما في ذلك كراهية الإسلام، وتعزيز كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها والمساعدة الإنسانية وبناء القدرات في مجال المساعدة الانتخابية والاتفاق على تحسين آلية المتابعة،

---

(٥) انظر القرار ١/٧٠.

(٦) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣* (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تلاحظ تزايد التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مجال الوساطة،

وإذ تلاحظ أيضا التزام منظمة التعاون الإسلامي ببناء قدرتها في مجالات منع نشوب النزاعات وتسويتها والوساطة والدبلوماسية الوقائية عن طريق عقد مؤتمرات ودورات تدريبية وحلقات عمل يديرها خبراء ومنظمات متخصصة في هذا المجال وتنظيم دورات تدريبية في إطار مشروع ”بناء الموارد في مجالات الديمقراطية والحوكمة والانتخابات“ وإجراء مناقشات مائدة مستديرة بشأن مراقبة الانتخابات استضافتها الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي في شباط/فبراير ٢٠١٤،

وإذ تلاحظ كذلك مساهمة منظمة التعاون الإسلامي في تشجيع الحوار بين الثقافات والتفاهم فيما بينها في إطار تحالف الأمم المتحدة للحضارات وغير ذلك من المبادرات في هذا الصدد،

وإذ ترحب بالمبادرات المتعلقة بالحوار بين الأديان التي تضطلع بها منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة والدول الأعضاء فيهما، ومنها الأنشطة التي يضطلع بها مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فيينا، وإذ تشدد على أهمية إشراك وكالات الأمم المتحدة المعنية في تشجيع الحوار بين الأديان والأنشطة الأخرى في هذا المجال، وكذلك الترويج لقراري الجمعية العامة ١٢٧/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٠٩/٧٠ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف،

وإذ تحيط علما بالتعاون القائم بين اللجنة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة تعزيز هذا التعاون،

وإذ تلاحظ اعتماد المؤتمر الوزاري السادس المعني بدور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، الذي عقد في إسطنبول في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، خطة عمله المنقحة للنهوض بالمرأة وآلية تنفيذها، وإنشاء المجلس الاستشاري للمرأة، فضلا عن أنشطة إدارة شؤون الأسرة التابعة للأمانة العامة للمنظمة لكي تتناول على وجه التحديد المسائل المتعلقة بالمرأة والطفل، وإذ تشدد على التعاون بين تلك الإدارة ووكالات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)،

وإذ تلاحظ مع التقدير التعاون الوثيق والمتعدد الأوجه بين الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنتسبة إليها بهدف تعزيز قدرات المنظمتين على التصدي للتحديات التي تواجه التنمية والتقدم الاجتماعي، بما في ذلك التعاون الجاري بين منظمة التعاون الإسلامي ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن المسائل المتعلقة بالصحة، وكذلك المناقشات الجارية بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة التعاون الإسلامي بشأن وضع الشراكة القائمة بينهما في إطار رسمي من خلال مبادرات محددة تتصل بأهداف التنمية المستدامة، في إطار الفروع ذات الصلة من برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٥،

وإذ ترحب بالتعاون القائم بين منظمة التعاون الإسلامي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة، بما في ذلك الحوار بين هذين الكيانين بشأن التواصل مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة الإنسانية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والمشاركة في أنشطة ومناسبات مشتركة وتبادل المعلومات بهدف تشجيع التعاون النشط وتنفيذ برامج محددة في ميادين بناء القدرات وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ وإقامة شراكات استراتيجية،

وإذ ترحب أيضا بالقرار الذي اتخذته المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومنظمة التعاون الإسلامي في الاجتماع العام لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها، الذي عقد في إسطنبول في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٤، بأن تشتركا في تنظيم مناسبة تحت رعاية مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات بشأن موضوع ”مكافحة التطرف العنيف: عناصر لاستراتيجية فعالة“،

وإذ تلاحظ تنظيم جلسة تبادل الأفكار لاستعراض الفرص المتاحة للتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي بشأن الحالة السياسية والأمنية في الشرق الأوسط في الأمانة العامة للمنظمة في جدة، المملكة العربية السعودية في ١٠ و ١١ أيار/مايو ٢٠١٧ والاتفاق على تنظيم جلسة مماثلة بشأن المسائل الأفريقية في وقت لاحق،

وإذ تلاحظ أيضا طلب منظمة التعاون الإسلامي توسيع نطاق تبادل الآراء بين أمانتي الأمم المتحدة والمنظمة بحيث يتخطى الترتيب الحالي المعمول به كل سنتين ليشمل إجراء استعراضات دورية للتعاون نظرا لاتساع مجالات التعاون بين المنظمتين،

وإذ تلاحظ مع التقدير تصميم المنظمتين على مواصلة تعزيز التعاون القائم بينهما عن طريق وضع مقترحات محددة في مجالات التعاون المعينة ذات الأولوية وفي الميدان السياسي،

١ - ***تحيط علما مع الارتياح*** بتقرير الأمين العام[٢]؛

٢ - ***تحث*** منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع منظمة التعاون الإسلامي في المجالات التي هي محل اهتمام المنظمتين، حسب الاقتضاء؛

٣ - ***تلاحظ مع الارتياح*** المشاركة النشطة لمنظمة التعاون الإسلامي في أعمال الأمم المتحدة لتحقيق المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - ***تؤكد*** أن للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي هدفا مشتركا هو تعزيز عملية السلام في الشرق الأوسط وتيسيرها حتى يتسنى بلوغ هدفها وهو تحقيق سلام عادل وشامل في الشرق الأوسط، وأن لهما أيضا غاية مشتركة هي التشجيع على إيجاد حلول سلمية وسياسية لسائر النزاعات وفقا لميثاق الأمم المتحدة ولقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع؛

٥ - ***تطلب*** إلى الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي مواصلة التعاون في سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتصلة بالسلام والأمن الدوليين ونزع السلاح وتقرير المصير والترويج لثقافة قوامها السلام عن طريق الحوار والتعاون، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومكافحة الإرهاب الدولي، بما في ذلك التطرف العنيف، والتصدي للظروف المفضية

إلى انتشار الإرهاب، وبناء القدرات، والمسائل المتصلة بالصحة مثل مكافحة الأوبئة والأمراض المتوطنة، وحماية البيئة، وتغير المناخ، والإغاثة والإنعاش في حالات الطوارئ، والتعاون التقني؛

٦ - ***ترحب*** بما تبديه منظمة التعاون الإسلامي من التزام راسخ بمكافحة التطرف العنيف والجماعات الإرهابية من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة وسائر ما يرتبط بتنظيم القاعدة من الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات، وتؤكد الدور المهم الذي تضطلع به منظمة التعاون الإسلامي في التصدي، بالتنسيق مع الأمم المتحدة، للخطر الذي يمثله التطرف العنيف، وبوجه خاص فيما يتعلق بمكافحة التطرف العنيف وإعداد خطابات مضادة، وترحب بإنشاء صوت الحكمة ومركز الحوار والسلام والتفاهم ضمن الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لتعرية وتفكيك خطابات المتطرفين وكشف آلياته، وخاصة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي؛

٧ - ***ترحب أيضا*** بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في سبيل مكافحة التعصب ووصم الأشخاص على أساس دينهم أو معتقداتهم، وتسلم بالضرورة الملحة لإذكاء الوعي على الصعيد العالمي بشأن التعصب الديني، وتدين أي دعوة إلى الكراهية الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف، وترحب بالتعاون من أجل التصدي لهذه المشكلة بصورة عاجلة، بوسائل منها عملية إسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد؛

٨ - ***تدعو*** إلى زيادة التعاون وعمليات التبادل بين اللجنة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

٩ - ***تطلب*** إلى أمانتي المنظمتين تعزيز التعاون في معالجة المسائل الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر في جهود الدول الأعضاء الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وإنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة[٥]؛

١٠ - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي لمواصلة تعزيز التعاون بين المنظمتين في المجالات التي هي محل اهتمامهما المشترك وبإنشاء فريق عامل مؤخرا لاستعراض آليات هذا التعاون وبحث سبل ووسائل ابتكارية لتعزيزها؛

١١ - ***تؤكد*** ضرورة مواصلة عقد اجتماع عام مرة كل سنتين بين ممثلي منظومة الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي، يتضمن اجتماعات قطاعية أو مواضيعية مشتركة بين الوكالات من أجل تعزيز التعاون ولأغراض استعراض التقدم المحرز وتقييمه؛

١٢ - ***ترحب*** بالتعاون بين هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولا سيما توقيع مذكرة تفاهم في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛

١٣ - ***ترحب أيضا*** بالتعاون بين مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما توقيع مذكرة تعاون في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، تنص، في جملة أمور، على وضع خطة استراتيجية للبرامج والأنشطة والمشاريع المشتركة؛

١٤ - ***تشجع*** الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتهما المتخصصة والمنتسبة إليهما ولجانها الدائمة على تكثيف العمل الذي تقوم به من أجل إيجاد أطر ثنائية للتعاون في مجالات تنمية القدرات البشرية والصناعية وتشجيع التبادل التجاري والنقل والسياحة؛

١٥ - ***تدعو*** منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون مع منظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء فيها في الجهود التي تضطلع بها لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

١٦ - ***ترحب مع التقدير*** بمواصلة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ميادين صنع السلام والدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام وبناء السلام، وتلاحظ التعاون الوثيق بين المنظمتين في التعمير والتنمية في أفغانستان والبوسنة والهرسك وجمهورية أفريقيا الوسطى وسيراليون والصومال ومالي؛

١٧ - ***ترحب*** بجهود أمانتي المنظمتين من أجل تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق والتعاون بينهما في المجالات التي هي محل اهتمامهما المشترك في الميدان السياسي وتطوير الطرائق العملية لهذا التعاون؛

١٨ - ***تلاحظ مع الارتياح*** تزايد التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة كما تجلى في افتتاح مكتب تمثيل منظمة التعاون الإسلامي في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في باريس، وتهيب بالمنظمتين توسيع نطاق تعاونهما في مجال حماية التراث الثقافي والتاريخي؛

١٩ - ***تعرب عن تقديرها*** للجهود التي يواصل الأمين العام بذلها لتعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من ناحية ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها ولجانها الدائمة من ناحية أخرى لخدمة المصالح المشتركة للمنظمتين في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية والعلمية؛

٢٠ - ***ترحب*** بالتزام الأمين العام بتعزيز التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة في المجالات التي هي محل اهتمام المنظمتين، وترحب أيضا بالاجتماعات الدورية الرفيعة المستوى بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي وبين كبار موظفي أمانتي المنظمتين، وتشجع مشاركتهم في الاجتماعات الهامة التي تعقدها المنظمتان؛

٢١ - ***تشجع*** وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة ومؤسساتها الأخرى على مواصلة توسيع نطاق التعاون مع الهيئات الفرعية لمنظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها، وبخاصة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة، عن طريق التفاوض بشأن إبرام اتفاقات للتعاون ومن خلال إجراء الاتصالات وعقد الاجتماعات اللازمة بين جهات التنسيق في كل منها من أجل التعاون في مجالات الاهتمام ذات الأولوية للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي؛

٢٢ - ***تدعو*** الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات الرئيسية، إلى النظر في زيادة المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدمها إلى

منظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة إليها ولجانها الدائمة تعزيزا لقدراتها على التعاون؛

٢٣ - ***تدعو*** الأمين العام إلى مواصلة إذكاء الوعي، حسب الاقتضاء، بأعمال منظمة التعاون الإسلامي وأنشطتها، وفقا لما استقرت عليه الممارسة بين الأمم المتحدة وسائر المنظمات الإقليمية؛

٢٤ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريرا عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي؛

٢٥ - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند الفرعي المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي'' في إطار البند المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى''.

الجلسة العامة ٦٥
٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧